

متى تجوز فتيا المقلد ..؟ | فضيلة الشيخ وليد السعيدان - حفظه

الله -

وليد السعيدان

ومما يخرج على ذلك ايضا ما يسمى بفتوى المقلد. ما يسمى اصوليا بفتوى المقلد والمقلد هو من تبع انتبه. هو من قلد غيره في الحكم غير عالم بما اخذه من قلد غيره في الحكم غير عالم بدليله او غير عالم بما اخذه. انما سمع فلانا يقول هذا جائز - [00:00:00](#) هذا هو هذا جائز. لكن لم يصل الى معرفة الدليل ولم يصل الى معرفة المأخذ. فهذا يسمى تقلد وانت تعرفون وفقكم الله ان الفتيا ها حصر على اهل العلم المتأهلين الراسخين. والمقلد باجماع - [00:00:33](#)

العلماء ليس بفقيره. فلا يجوز للمقلد ان يفتني الناس. ولا ان يجلس في مجالس الفتياه يصدر فتاوى من ها هنا وها هنا الا ان الفقهاء حرموا فتية الفتية بالتقليد توسعا واختيارا. فاذا كان ثمة عالم موجود في البلد. فاذا كان هناك من العلماء فاذا كان في بلدك بعض العلماء - [00:00:53](#)

فلا يجوز لك ان تطرق باب المقلد ل تستفتيه. فان استفetae المقلد توسعا محظوظا ولكن يوجد في بعض القرى طلبة علم قد حفظوا شيئا من المتنون الفقهية. فهم مقلدون لانهم حفظوا - [00:01:23](#) فروعها ولم يعرفوا ما اخذها ولا ادلتها. وليس في القرية من يسأل الناس فحين اذ تجوز فتيا المقلد في هذه الحالة. فيسأل ما حكم هذا؟ فيجيب بالتقليد. يجب بناء على المتن الذي حفظه - [00:01:43](#) فهذا لا يجوز الا اضطرارا او لحاجة ملحة ولكن لا يجوز توسعا واختيارا. فاذا قيل لك متى تجوز المقلد فقل اذا دعا لها داعي الضرورة او الحاجة - [00:02:03](#)